

السؤال

أنا مسلم سني متزوج من مسيحية وأعيش في لبنان وهي تعيش في بلدها وقد رزقنا الله بطفل يعيش الآن مع أمه ويبلغ من العمر شهرين ، وقد طلبت مني أن يكون طفلنا مسيحياً وترغب في الذهاب به إلى الكنيسة لتعميده ، فماذا أفعل؟ وماذا أقول لها؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً :

يجوز للمسلم أن يتزوج من النصرانية ، إذا كانت عفيفة ، لقول الله تعالى : (الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ) المائدة/5 .

ومع ذلك فلا ينصح بالزواج من الكتابية في هذا الزمن ، لما ينطوي عليه من مخاطر كبيرة ، لا سيما فيما يتعلق بتربية الأولاد . قال الشيخ ابن باز رحمه الله : " فإذا كانت الكتابية معروفة بالعفة والبعد عن وسائل الفواحش جاز ؛ لأن الله أباح ذلك وأحل لنا نساءهم وطعامهم .

لكن في هذا العصر يخشى على من تزوجهن شر كثير ، وذلك لأنهن قد يدعونه إلى دينهن وقد يسبب ذلك تنصر أولاده ، فالخطر كبير ، والأحوط للمؤمن ألا يتزوجها ، ولأنها لا تؤمن في نفسها في الغالب من الوقوع في الفاحشة ، وأن تعلق عليه أولادا من غيره ... لكن إن احتاج إلى ذلك فلا بأس حتى يعف بها فرجه ويغض بها بصره ، ويجتهد في دعوتها إلى الإسلام ، والحذر من شرها وأن تجره هي إلى الكفر أو تجر الأولاد " انتهى من "فتاوى إسلامية" (3/172) .

ومنه تعلم أن تنصير الأولاد من أكبر المحاذير التي يخشى أن تترتب على الزواج من النصرانية . ولا شك أنه لا يجوز لك السماح بذلك بحال من الأحوال ، وكان عليك أن توضح لها قبل الزواج أن أولادك مسلمون ولا يمكن تنصيرهم ، وأن هذه مسألة لا تقبل النقاش أو المساومة .

والواجب عليك الآن أن تحفظ دين ولدك ، وأن تحول دون تنصيره ، وإذا كانت الزوجة مصرة على ذلك فإنه ليس أمامك إلا أن تلزمها بالبقاء معك في بلدك ، أو تستبقي الابن فقط ، ولو أدى ذلك إلى فراقها وطلاقها ، فإن الأمر عظيم ، والمسألة كبيرة ، فهي مسألة كفر وإيمان ، نعوذ بالله من الخذلان .

واعلم أن تعميده الولد لا يعني أنه يصير نصرانيا بالفعل ، بل هو مسلم يتبع دين أبيه المسلم ، ولا يصير نصرانيا حتى يعقل

النصرانية ويختارها بنفسه ، وأما تعميده فلا اختيار له فيه ، ولا يؤثر على دينه الذي فطره الله عليه وهو الإسلام .
فابذل كل وسيلة لتحافظ على هذا الابن ، وتحول دون تلقيه تعاليم النصرانية ، واعلم أنك مسؤول عنه ، وأن أعظم التفريط
والخيانة لهذه الأمانة أن تتركه يكفر بالله عز وجل .
نسأل الله تعالى أن يحفظك وذريتك ، وأن يصرف عنكم سوء .
والله أعلم .